

شرح أخصر المختصرات (٩) | كتاب الصلاة-٥ | الشيخ

عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساكم الله بالخير جميعا سم الله يا شيخ الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا - [00:00:02](#)

وللمسلمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا رب العالمين. قال المصنف رحمه الله تعالى واوقات النهي خمسة من طلوع فجره الثاني الى طلوع الشمس ومن صلاة العصر الى الغروب وعند طلوعها الى ارتفاع قدر رمح. وعند قيامها حتى تزول وعند - [00:00:30](#)

حتى يتم فيحرم ابتداء النفل فيها مطلقا. لا قضاء فرض وفعل ركعتي طواف وسنة فجر اداء قبلها. وصلاة جنازة بعد فجر وعصر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - [00:00:50](#)

هذا فصل في اوقات النهي والمراد باوقات النهي في اصطلاح الفقهاء الاوقات التي نهى الشارع عن الصلاة فيها قال المؤلف واوقات النهي خمسة وكونها خمسة هذا معلوم بالشرع. فالشارع قد حدد للنهي خمسة اوقات - [00:01:18](#)

وبينها في احاديث عديدة. فهذا من المعدودات التي جاءت بالنص وان لم يكن في النص انها خمسة لكنها بمجموع النصوص البينة الواضحة في العدد التي لا تحتاج الى استقراء تبين انها خمسة اوقات - [00:01:53](#)

وبعض العلماء يجمل فيقول هي ثلاثة اوقات وذلك لان بعض الاوقات موسع وله احكام وبعضها مضيق وله احكامه يقولون هي في الجملة ثلاثة هو بالتفصيل خمسة وعلى كل حال المؤلف يقول هي خمسة اوقات - [00:02:21](#)

هذه الاوقات لا تجوز صلاة النافلة فيها الا ما استثنى الوقت الاول قال المؤلف رحمنا الله واياه من طلوع الفجر ومعناه ان هذا الوقت يبدأ من طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس - [00:02:52](#)

هذا هو المشهور في المذهب والقول الثاني انه من صلاة الفجر يبدأ من بعد الصلاة وهذا اقوى من حيث الدليل واكثر في الدالة وهو الثابت في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - [00:03:22](#)

وفي رواية مسلم انه قال من بعد صلاة الفجر وهذا نص في الموضوع اقرب القولين واولاهما ان يبدأ من بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس ومع هذا فقد استثنى الجميع - [00:03:44](#)

وهذا مما يدل على ان هذا الوقت الاقرب فيه انه بعد الصلاة استثنى الجميع ركعتي الفجر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها ولانه امر بها عليه الصلاة والسلام فقالوا تصلى في هذا الوقت وقت النهي - [00:04:12](#)

وهذا على القول الذي ذكره المؤلف اما على القول الاخر فهي تصلى في وقتها وليس في وقت النهي ومع هذا فليس من السنة صلاة زائدة على صلاة ركعتي الفجر لكن لا نمنع احدا من ان يصلي - [00:04:34](#)

لا نقول انه تسن هناك صلوات بين اذان الفجر صلاة الفجر لكن من صلى لا يمنع لانه ليس وقت نهى لكن ما يقال انه مشروع او انه سنة النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلي الا ركعتي الفجر فقط - [00:04:54](#)

وقوله الى طلوع الشمس المراد به طلوع او بداية طلوع قرص الشمس من جهة المشرق والوقت الثاني بدأ المؤلف بذكر الوقتين الطويلين والا فعلى الترتيب الوقت الثاني هو الذي ذكره - [00:05:23](#)

ثالثا قال وعند طلوعها الى ارتفاعها قدر رمح. لكن لان هذا الوقت ان الطويلان لهما احكام ولذلك ساوى بينهما او جعل الاول والثاني

الوقتتين الطويلين عند طلوع الشمس يعني عند - 00:05:49

بداية ظهور قرصها حتى ترتفع والمراد بارتفاعها ارتفاعها قدر رمح يقال ايضا قيد رمح بالكسر ويقال قيس رمح بالسين والمعنى واحد وارتفاعها قدر رمح المراد به في نظر الناظر والرمح هو الرمح المعروف - 00:06:13

وهو حديدة او خشبة يكون فيها زج من حديد يقاتل بها قيل ان طولها ثلاثة اذرع وقيل اكثر وقيل يعني خمسة وقيل ستة لكن بعضهم يقول اثني عشر اثنى عشر قدم - 00:06:46

المقصود انها الرمح المعتاد قد يكون من متر ونص الى مترين ونص الى مترين تقريبا فاذا ارتفعت الشمس بهذا القدر انتهى وقت النهي ويقدر اليوم بالدقائق في قرابة بقرابة ثلاث عشرة دقيقة - 00:07:09

قد تزيد وقد تنقص اختلاف طول النهار وقصره وبعض العلماء يقدروا بعشر دقائق. وهذا قريب. لكن اقل من هذا لا في من بالغ وقال خمس دقائق مثلا هذا توها ما بعد ارتفعت الشمس - 00:07:41

والأحسن ان الإنسان يبقى ربع ساعة واذا كان مستعجل ثلاث عشرة دقيقة هذا في بلادنا اما في غيرها فالله اعلم لانها قد تختلف بعض البلدان الذين نهارهم مثلا عشرون ساعة قد يختلف الحال عندهم - 00:08:03

لكن هذا في بلادنا هنا وما قاربها في جوها واورقاتها قال الوقت الثالث عند قيامها حتى تزول اللي هو الرابع كما ذكره المؤلف ومعنى ذلك ان الشمس في وسط النهار تقوم. ومعنى تقوم يعني انها تقف في نظر الناظر - 00:08:29

بل قامت الشمس اذا وقفت حتى تزول يعني حتى تتحرك الى جهة الغرب ازالة الشمس اذا بدأت بالاتجاه الى جهة الغرب وقت الزوال هو نصف النهار وهو قبيل هذا الوقت وقت النهي قبيل وقت الظهر - 00:09:04

اختلفوا في تقديره بالدقائق واحسن ما قيل انه خمس دقائق قبل وقت الظهر قبل اذان الظهر باللغة المعاصرة في خمس دقائق وبعض العلماء يقول بعشر وبعضهم يقول ربع وبالغ بعضهم بقى نصف ساعة وهذا بعيد - 00:09:36

وفيه من بالغ اكثر من هذا وذلك ان الشمس في الحقيقة لا تقف انما تقف في نظري انا ونظرك انت في نظر الناظر الذي ينظرها من بعيد جدا وكأنها وقفت لانها تريد ان تتجه من الشرق الى الغرب - 00:10:04

في وسط السماء في كبد السماء وقبل الظهر بخمس دقائق امتنع عن الصلاة وبالغ فقهاء الشافعية رحمة الله واياهم وقالوا ان هذا الوقت قصير جدا حتى انه لا يتسع لصلاة ركعتين - 00:10:25

وش الفائدة اجل؟ من هذا الوقت انه ينهى فيه قالوا يتسع لتكبيرة الاحرام وهذا فيه نوع من المبالغة الحقيقة في تقصير هذا الوقت وهو يتسع لركعتين قلنا انه خمس دقائق تقريبا - 00:10:56

هذا يتسع لركعتين خفيفتين فاذا زالت الشمس انتهى وقت النهي ودخل وقت صلاة ايش الظهر وهنا انه الى تنبيه يخلط بعض الاخوة بين مسألتين الصحيح من قوله العلماء النفوذ في يوم الجمعة - 00:11:15

ليس فيه وقت نهى وله ادلة ذكرها اهل العلم وله ايضا حكمة ذكرها بس ليس لنا موضع ان نفصل في هذا لكن الذي يقع فيه الخلط ان بعض الاخوة يقول انا - 00:11:54

ما صليت الجمعة اه ما صليت الضحى مثلا هل اصلها بعد الزوال في وقت النهي او بعده نقول لا هو وقت صلاة الضحى ينتهي وبين زوال الشمس بغض النظر عن وقت - 00:12:17

النهي استمر او ما استمر. وقت الضحى انتهى ولو تأخر الخطيب بعد الزوال عشر دقائق والربع ساعة خلاص انتهى وقت الضحى ودخل وقت الظهر لا نخلط بين هذا وهذا لك ان تصلي نافلة - 00:12:38

بس ليس معناه انك تصلي صلاة الضحى؟ لانه اصلا وقت الضحى انتهى وبهذا يكون فات وقتها الوقت الثالث الوقت عفو الرابع من بعد صلاة العصر يقول المؤلف رحمه الله الى الغروب - 00:12:57

ومعنى الغروب عند المؤلف يعني بداية نزول قرص الشمس وقال بعض العلماء حتى تميل الشمس. حتى تميل الشمس. وهذا اقرب للدلالة لقوله صلى الله عليه وسلم واذا تضيفت الشمس للغروب حتى تغرب تضيفت يعني مالت - 00:13:25

واقتربت ودنت من الغروب والوقت الاخير عند بداية من بعد بداية غروبها على كذا المؤلف وعلى القول الثاني من تضيفها للغروب حتى يكتمل غروبها باكتمال غياب قرص الشمس اذا اكتمل غياب القرص - [00:13:48](#)

وراء الافق خرج وقت النهي ودخل وقت صلاة المغرب وافطر الصائم هذه اوقات النهي الخمسة ما حكم الصلاة فيها الصلاة فيها محرمة لانها منهي عنها والنهي يقتضي التحريم وليس هناك صارف يصرفه الى الكراهية - [00:14:13](#)

من لطائف المروي عن السلف في هذا ما ذكره الامام الدارمي باسناده ان رجلا كان يصلي في وقت النهي فنهاه سعيد ابن ابن المسيب رضي الله عنه وكعادة الجهال يعترضون على اهل العلم تراه قديم مو بشيء جديد. شف سعيد ابن المسيب - [00:14:54](#)

افضل التابعين ومن كبار العلماء ينصح واحد والواحد يعترض على النصيحة في الفسح تفلسف كما هو حال كثير من الناس تنصحه يتفلسف عليك كأنه الان حوى علم الشريعة هو ما يعرف كوعه منكر سوعة. انتوا الحين عرفتموا الكوع منكر السوء - [00:15:14](#)

عرفتموه فقال له قال لا ارى او لا اظن ان الله يعذبني على الصلاة. شف الفلسفة انا مش الله يعذب على الصلاة ما يعذب الله على الصلاة. انت يعني يا ذا المطوع ذا ما عندك خبر - [00:15:46](#)

سعيد يعتبره كثير من العلماء هو افضل التابعين وشوفوا الاعتراض الساذج هذا على هذا الامام من هذا الجاهل وش قال سعيد ابن مسيب رحمه الله قال اما ان الله لا يعذبك على الصلاة - [00:16:17](#)

ولكن يعذبك على مخالفة السنة. على عصيانك اوامر النبي صلى الله عليه وسلم شفتوا الجواب الجميل يعذبك على خلاف السنة. انت الان تتقصد مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم تتقصد خلاف السنة وتعرف - [00:16:41](#)

علمناك ومع ذلك تتفلسف تقول ما ارى ان الله يعذبني اعطاه الجواب المسكت هكذا اهل العلم رحمنا الله واياهم لذلك العلماء هم الهداة تمسك بركاب اهل العلم حتى لا تزيغ حتى لا تضل. والمراد بالعلماء العلماء الربانيون - [00:17:02](#)

هم علماء الكتاب والسنة المتبعون لهدي النبي صلى الله عليه وسلم. هذا ابحت عنهم وتمسك بركابهم ولذلك كان الامام الشافعي رحمه الله تعالى يقول ليس لك ان تبقى في بلد - [00:17:31](#)

ليس فيها عالم ولا طبيب العالم يفتيك في امر دينك والطبيب يفتيك في امر بدنك يقول بلدة ما فيها هذا اثنين زي لا تجلس فيها ما فيها خير فيها دنيا فيها فلوس لا ما فيها خير - [00:17:52](#)

فيها وظائف فيها اعمال لا ما فيها خير ما دام ما في عالم يوجهك في دينك ويرشدك يدلك على طريق الله ما لك خير انك تبقى فيها ابحت عن مكان فيه من يدلك على الله - [00:18:15](#)

والعلماء هم الهداة الى الله عز وجل. لا تظن انك والله بتصل الى الله الوصول الكامل من دون ان تهتدي بكلام اهل العلم ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الصحيحين - [00:18:34](#)

من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس لكن يقبض العلم بقبض العلماء فاذا قبض او قبض العلماء اتخذ الناس رؤوسا جهالا - [00:18:50](#)

فسئلوا فافتوا بغير علم هذي النتيجة سئلوا فافتوا بغيره. شو الناتج بعد هذا قال فضلوا واضلوا ظلوا في انفسهم فظلوا في انفسهم لانهم تكلموا بالجهل قال واضلوا يعني اضل الناس - [00:19:15](#)

نعم قال فيحرم ابتداء نفل فيها مطلقا يعني يحرم الابتداء لكن اذا كنت قد بدأت قبل النهي ستكمل ما ابتدأته وقوله مطلقا يعني سواء كان سنة مؤكدة او غير مؤكدة سواء كان ذات سبب او غير ذات سبب - [00:19:41](#)

سواء كان تحية مسجد او غير تحية مسجد الا ما سوف يستثنى كلما سوف يستثنى ثم بدأ يذكر الاستثناءات على المذهب قال الا قضاء الفرض يعني انت الان صليت العصر - [00:20:09](#)

ثم تذكرت انك ما صليت الظهر الان يجوز تقوم وتقضي صلاة الظهر ولا لا يجوز انك تقضي صلاة الظهر بل يجب الفقهاء يعبرون في الكتب المطولة يقول ويجوز فيها قضاء فرض ما يقصد يجوز يعني - [00:20:34](#)

على هذا الاطلاع لكن يقصدونه يقابل التحريم والا فهو واجب هذي من عبارات الفقهاء المعروفة عندهم يقابلون به الحرام الذي في

هذا الباب ولا يتكلمون عن انه يجب قضاء الفوائت فورا هذي لها بابها المستقل وقد تكلمنا عنها في موضعها - [00:20:54](#)
لا تأخذ حكم مسألة في غير بابها الا انت متثبت منها لانهم قد يذكرونها غير متكاملة غير شروطها بغير ضوابطها بغير مثل اللي يأخذ
الفقه من كتب التفسير هذا غلط - [00:21:15](#)

واللي يأخذ الفقه من كتب الشروح الحديثية ولا من كتب الحديث نفسه هذا غلط. يعني هذا المنهج ما هو بصحيح تستفيد منها؟ نعم
لكن تتفقه فيها؟ لا تتفقه في الحديث ولا مثل اللي يأخذ الحديث صحة وطمعا من كتب الفقهاء هذا غلط - [00:21:30](#)
انتبهوا هذا ترى خطأ في منهج التعلم او تأخذ التفسير من كتب الفقه مو بصحيح اعطيكم مثال الان لو تجي لاكثر كتب الحنابلة وش
يقولون مثلا مثلا في قوله تعالى فصل لربك وانحر - [00:21:49](#)

يجون في باب صلاة العيد مثلا او في باب الاضاحي زين يقول لك والله الدليل على صلاة العيد قوله تعالى فصل لربك وانحر صل
صلاة العيد وانحر الاضحية هذا قول بس مو بالضرورة انه هو القول الصحيح - [00:22:12](#)

لكن لما ترجع لكتب التفسير لا يذكر تقريبا الا هذا تجي الكتب التفسير شيقولون فصل لربك وانحر يذكرون الخلاف لكن القول
الصحيح اللي يرجحه اكابر المفسرين مثل ابن جليل الطبري وابن كثير وجماعة من كبار المفسرين - [00:22:39](#)
فصل لربك يعني وحده لا شريك له هذا توحيد وانحر لربك يعني وحده لا شريك له يعني توحيد معنى الاية التوحيد ما لها علاقة
بصلاة العيد فصل لربك يعني كل صلواتك اجعلها لمن - [00:23:05](#)

لله وكل نحرك اجعله ايش هذا المعنى الصحيح للاية يجي مثلا لباب صلاة الكسوف والخسوف في كتب الفقه يقول والدليل على
مشروعية صلاة الكسوف والخسوف قول الله عز وجل لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه ايش -
[00:23:26](#)

لا تاخذ تفسير الاية من كلام الفقهاء تروح انت تبي تدرس التفسير تقول هذه الاية معناها صلاة الكسوف والخسوف. لا وش علاقتها
بصلاة الكسوف والخسوف اصلا كلام الفقهاء غلط هنا - [00:23:52](#)

ولا له وجه ابد ولا يوجد في كتاب من كتب التفسير البتة ارجع ارجع لكتب التفسير عند تفسير هذه الاية ما تلقى احد يقول صلاة
الكسوف اول خسوف كونك تاخذه من كتب الفقه غلط - [00:24:12](#)

ما هو بصحيح وتروح تفسر به الاية هذا رأي رؤوه قد يكون صح وقد يكون خطأ لكن اذا اردت التفسير تراجع كتب التفسير وماذا قال
المفسرون ثم تنتهي الى الرأي الذي يكون صحيحا من - [00:24:35](#)

الرأي الضعيف عاد قدرتك على التفسير والترجيح وما اشبه ذلك. ومعرفتك بقواعد التفسير فهمتم هذا ما فهمتوا والحقيقة ان
الدليل على مشروعية صلاة الكسوف ها مو بالاية هو قول فعل النبي صلى الله عليه وسلم وامره عليه الصلاة والسلام - [00:24:49](#)
قال فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلاة. وفعله هو عليه الصلاة والسلام اما الاية هي في التوحيد ما لها علاقة بموضوع الكسوف ابد
ولم يذكر ذلك احد من المفسرين البتة فيما وقفت عليه - [00:25:16](#)

الا ان يكون سرقه من فقيه انا ما وقفت عليه واول من قال هذا من الفقهاء الامام الشافعي رحمه الله وذكره غير جازم به ذكره قال
يعني زي معنى الاحتمال انا نسيت لفظه. لكن ذكره كأنه احتمال يعني ان يستفاد من هذه الاية وليته ما ذكره رحمه الله - [00:25:34](#)
على جلالة الشافعي وعلمه وفهمه لكن ليته ما ذكره. لان الذي جو بعده قلدوه حطوا روسهم وخذوا منه. ثم انتقل الى الشافعي هذا هو
الشافعي ثم انتقل الى المالكية ثم انتقل الى الحنابلة - [00:26:03](#)

وكله غلط في غلط الاستدلال بالاية على صلاة الكسوف خطأ ما له وجه البتة ومع ذلك لا يكاد ينبه على هذا احد انا ما وقفت على احد
ينبه هذا التنبيه - [00:26:19](#)

وقد ذكرته مفصلا حواشي التسهيل صفحة ونص تكلمت على هذا الموضوع ولذلك دائما يجب ان يكون الدليل دلالة على المدلول عليه
صحيحة ولزم تنتبهوا لهذا وليس كل ما يذكر انه دليل هو دليل - [00:26:42](#)

على المسألة هو دليل قائم بنفسه لكن ليس على بالضرورة على هذه المسألة شيء اخر لكن دليل على المسألة هذا مو بصحيح طيب

هش يا ابن الحلال قضاء فرض قضاء فرض - 00:27:08

عرفنا ومنه ومنه في قول الجمهور اذا قمت بعد طلوع الشمس وانت لم تصلي منه لكنه يعني نعم منه بدون استثناء اذا قمت بعد

طلوع الشمس وقبل ارتفاعها تصلي صلاة الفجر - 00:27:36

ولو كان في وقت ايش النهي هذا هو الصحيح وهذا الراجح من قول العلماء طيب قال وفعل ركعتي طواف استثنوا ركعتي الطواف

لقول النبي صلى الله عليه وسلم يا بني عدي مناف - 00:28:13

لا تمنع احدا طاف بهذا البيت في اية ساعة شاء من ليل او نهار ان طاف بهذا البيت وصلى ركعتين في اية ساعة شاء من ليل او نهار

بين في اية ساعة من ليل او نهار لا تمنعه احد - 00:28:38

وسنة فجر قبلها. ذكرنا هذا قبل قليل انهم يستثنون لانهم يرون ان الوقت يبدأ من طلوع الفجر وعلى القول الثاني لا حاجة لا حاجة

لهذا الاستثناء قال وصلاة جنازة بعد فجر وعصر يعني في الاوقات الطويلة - 00:29:02

لكنها لا تجوز في الاوقات القصيرة لحديث عقبة رضي الله عنه وعلى القول الثاني في المذهب واختاره كثير من العلماء المحققين انه

يجوز صلاة ذوات الاسباب في اوقات النهي كلها وكلها - 00:29:21

يعني في جميع اوقات النهي وجميع ذوات الاسباب مثل تحية المسجد اذا دخلت بعد العصر لا تجلس حتى تصلي ركعتين اذا دخلت

بعد الفجر لا تجلس حتى تصلي ركعتين مثل سنة الوضوء - 00:29:51

وكل شيء له ادلته لكن ما هو موضوع انا نذكر هذا الحين وكل صلاة لها سبب يجوز ان تصلبها في اوقات النهي طيب نكتفي بهذا

القدر اللي عند السؤال يسأل - 00:30:13

عند السؤال في هذا الباب تفضل اذا دخل المسجد قبل المغرب بوقت قصير يصلي ركعتي تحية المسجد قلنا كل وكل كل وكل كذا

كان باقي دقيقة انتظر دقيقة واحدة انتظر ليؤذن - 00:30:34

حد عنده سؤال اقرأ نعم عندك شي؟ تفضل واليك نعم بعض العلماء يقول الاوقات الثلاثة القصيرة مغلظ النهي فيها وهي من طلوع

الشمس الى ارتفاعها ومن قيامها حتى تزول ومن - 00:31:02

تضيفها للغروب حتى تغرق هذا اشد في النهي ولذلك اه جاء في حديث عقبة ان النبي قال ثلاث ساعات نهانا النبي صلى الله عليه

وسلم ان نصلي فيهن او نقبر فيهن موتانا وذكر هذه الساعات الثلاث - 00:31:34

تفضل نعم مما يستثنى ايضا قضاء فوائت السنن المؤكدة فاذا فاتتك سنة الفجر المؤكدة لك ان تصلبها بعد الفجر والافضل ان

تصلبها في وقت الضحى واذا فاتتك الصلاة الراتبة السنة الراتبة بعد الظهر فلا نسيتهها ولم تذكرها الا بعد العصر - 00:31:51

فلك ان تصلبها بعد العصر على الراجح من قوله العلماء في حديث الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قضاها بعد العصر

لما شغله وفد عبد القيس اما رواية احمد والبيهقي افنقضيهما اذا فاتتا؟ قال لا - 00:32:28

فهذه الرواية شاذة قال البيهقي هذه الرواية غير محفوظة وان كان اسنادها جيد كما قال الحافظ ابن رجب في فتح في فتح الباري

لكن هي مع صحة اسنادها لفظة شاذة ولذلك اعرض عنها اصحاب الصحيح - 00:32:46

الله اعلم وقت الضرورة امس تكلمنا عنه اين انت وش سؤالك؟ اذا سؤال محدد نجابك اما تفصيلي ما نقدر نجابها وشو سؤالك

ايش فيه واضح جاوبوا عليه امس شرحناه لكم - 00:33:07

وقت الضرورة من يعرفه العصر من مصير ظل الشيء ايش مثليه الى الغروب. وعلى القول الثاني من اصفرار الشمس الى ورجحنا انه

ما في وقت ضرورة للعصر ذكرنا بالامس او قبل امس امس - 00:33:43

قلنا انه الصحيح ما في شيء اسمه وقت ضرورة يعني هذا اجتهادات من بعض الفقهاء مخالفهم اخرون ذكرت لكم الخلاف بالامس

باختصار يعني ماشي واصل قال المصنف رحمه الله تعالى فصل تجب الجماعة الخمس المؤداة على الرجال الاحرار القادرين وحرم

ان يؤمى قبل راتب الا باذنه او عذر - 00:34:11

في او عدم كراهية كراهيته وعدم كراهته ومن كبر قبل تسليمه الامام الاولى ادرك الجماعة ومن ادركه راكمه ادرك الركعة بشرط

ادراكه راکعا وعدم شكه فيه وتحريمته قائما وتسنية للركوع وما ادراك معه اخرها وما - [00:34:37](#)

وما يقضيه اولها ويتحمل عن مأوم قراءة وسجود سهو وتلاوة وسترة ودعاء قنوت وتشهد اول اذا سبق برکعة لكن ان يقرأ في سكتاته وسرية. واذا لم يسمعه لبعده لا طرش وسن له التخفيف مع الاتمام. وتطويل الاولى على الثانية وانتظار - [00:34:57](#)

وانتظار داخل ما لم يشق مسألتك هذا الفصل في صلاة الجماعة في صلاة الجماعة صلاة الجماعة واجبة باتفاق اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. واتفاق السلف رضي الله عنهم لا يكاد يوجد خلاف بين الصحابة بل لا يوجد خلاف بين الصحابة. كل من نقل عنه

الحكم - [00:35:17](#)

من اصحاب النبي وسلم اكثر من ثلاثة عشرة صحابي كلهم يرون وجوب صلاة الجماعة ولا ينقل عن واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم البتة ان صلاة الجماعة لا تجب. ولا يوجد نقل عن واحد من التابعين ان صلاة الجماعة لا تجب - [00:35:54](#)

الجماعة واجبة باتفاق السلف ومن الخطأ الكبير قول النووي وابن عبد البر والقاظمي عياض ان جمهور العلماء على عدم وجوب صلاة الجماعة هذا خطأ في النقل قد استقرأت انا بنفسني كلام العلماء المتقدمين - [00:36:12](#)

عامتهم يرون وجوب الجماعة وعندنا في هذا كتاب كتبناه قبل اكثر من ثلاثين سنة لكنه مسودة اسأل الله يعيننا على اصلاحه نقل كلام العلماء وفيها اربعة اقوال مشهورة عند العلماء - [00:36:33](#)

المقصود ان بعض النقل خطأ مثل الذي ينقلون الاجماع. واحد ينقل من الثاني والثاني ينقل من الثالث ويمشون. بدون تمحيص. وهذا في مسائل كثيرة جدا مثلت لكم قبل قليل في بعض المسائل مثل الاستدلال بالاية - [00:36:52](#)

والوجوب هو مذهب الحنابلة. ومذهب الظاهرية ومذهب الحنفية حتى ان الكاساني في بدائع الصناعة لم ينقل خلافا عن الحنفية البتة وقال عامة مشايخنا على وجوب صلاة الجماعة ولم ينقل فيها قولاً اخر - [00:37:14](#)

واما المالكية فيقولون انها سنة مؤكدة والسنة مؤكدة عند المالكية يعني الواجبة فمن بقي لقي الشافعية الشافعية يقولون فرض كفاية واما الشافعي نفسه فيقول انها واجبة في موضعين من الام ينص الشافعي على وجوبها - [00:37:36](#)

فاكثر العلماء يرون وجوب صلاة الجماعة فلا يغرنك الذين ينقلون ان الجمهور لا يجيبون صلاة الجماعة قد قال الامام ابن القيم في كتاب الصلاة الدليل الثاني عشر على وجوب صلاة الجماعة اجماع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. ثم نقل عن اكثر من ثلث عشر او

خمس عشر - [00:38:04](#)

صحابي القول بوجوب صلاة جماعة ونقله ايضا ابن المنذر في كتاب الاوسط ولم يذكر خلافا لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب صلاة الجماعة اذا كان الصحابة متفقون على وجوبها فمن الناس بعدهم - [00:38:34](#)

من الناس بعد الصحابة مع تظاهر الدالة في الكتاب والسنة على وجوب صلاة الجماعة على كل حال هذه مسألة واضحة جدا لكن فيه من يلبس في هذه المسألة وفي غيرها - [00:38:52](#)

واما العلماء فكل له فهمه العلماء لا نتكلم عن تلبيس العلماء. العلماء لا يلبسون. لكن يجتهدون ولهم اراء لكن بعض الناس اليوم يلبسون على الناس وكثير من هؤلاء ولا اقول كلهم ولا اكثرهم لكن بعضهم اصحاب هوى - [00:39:13](#)

اصحاب هوى اصحاب تتبع للرخص لا ينظرون الى الدالة بقدر ما ينظرون الى التيسير والتسهيل وتتبع الرخص وما اشبه ذلك لكن من انتهى الى رأي باجتهاد ودليل واضح هذا بينه وبين الله عز وجل - [00:39:34](#)

ولا نتكلم معه كانت الدالة عندنا واضحة في هذا الباب بل بالغ الظاهرية وبعض الحنابلة كابي الوفاء ابن عقيل واختاره ابو العباس احمد ابن عبد السلام احمد بن عبد الحليم - [00:39:55](#)

ابن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي امام الدنيا في زمانه كان شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله قد سمعته يقول لم يأتي بعد ابن تيمية مثله قط. وصدق - [00:40:19](#)

صدق رحمه الله نقلت هذا لبعض اكابر مشايخنا وقال لعل الشيخ قصر لعل الشيخ يقول قصر اخشى ان يكون لم يأت احد قبله ولا بعده افضل منه على كل حال ابن تيمية كبير - [00:40:41](#)

كبير بلا شك رحمه الله تعالى يختار في هذه المسألة ان الصلاة صلاة الجماعة شرط يعني اللي يصلي لوحده مع قدرته على الجماعة فصلاته ايش؟ باطلة وهذا مذهب الظاهرية مختاره ابن عقيل من اصحابنا الكبار ابو الوفاء - [00:41:04](#)

ابو الوفاء بن عقيل صاحب كتاب الفنون في ثمان مئة مجلد من اذكياء العالم كما ذكروا في ترجمته رحمه الله لكن الصحيح انها واجبة وليست شرطا هذا هو الصحيح - [00:41:29](#)

ولا ريب ان هذا هو الصحيح وانها ليست بشرط لكن من تركها اثم مظاهر الادلة انها ان ترك الجماعة ترك الجماعة من الكبائر النبي صلى الله عليه وسلم قال هممت ان احرق عليهم بيوتهم بالنار وهذا عقوبة وعقوبة لا تكون الا في مثل هالكبائر هذي - [00:41:50](#)

قال تجب الجماعة لم يبين لم يبين هل تجب في المسجد او لا تجب في المسجد وهذا محل خلاف بين العلماء والراجح بلا شك وهو ظاهر الادلة انها واجبة في المسجد - [00:42:17](#)

وهذا الصحيح بلا ريب وهو اختيار الامام ابن القيم في كتاب الصلاة. ننصحكم بقراءة هذا الكتاب. كتاب اسمه كتاب الصلاة وحكم تاركها للامام ابن القيم مفيد جدا انصحكم بكتاب جميل اخر للشيخ ابن عثيمين صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. في مجلد حول مئة وستين صفحة - [00:42:39](#)

موجود في مكتبة الشيخ اللي على الدائري هذا الكتاب يعني ينبغي ان يقرأه كل واحد منكم من اجمل ما كتب في الصلاة امام كبير عالم جليل شيخ الاسلام في زمانه بل في زماننا - [00:43:00](#)

الشيخ محمد الصالح العثيمين رحمه الله افقه فقهاء هذا العصر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله اكابر الفقهاء اجلة الفقهاء هذا جميل جدا وكتب الشيخ كلها في الجملة جميلة. اذا كانت تناسبك - [00:43:20](#)

ومستواك يعني مناسبة لمستواك ولا كتب الشيخ كلها يعني طيبة لكن بعضها قد لا يناسب مستوى الطالب المبتدأ يعني مثل الشرح الممتع لا ننصح به المبتدئ لانه كبير وطويل اصلح لي بلغ مبلغ لا بأس به من العلم يقرأ فيه - [00:43:40](#)

لكن المبتدئ يضيعه مسائل كثيرة الشيخ رحمه الله له نفس طويل في الخلاف والترجيح والتعليل وهو كتاب عظيم جدا يصلح لطلبة العلم الشرح الممتع الشيخ زاد المستقنع قال للخمس يعني للصلوات نعم - [00:44:01](#)

قال للصلوات الخمس للصلوات الخمس يعني الخمس المكتوبات دون غيرها وهذا معلوم ومنها طبعاً صلاة الجمعة والجماعة للجمعة شرط باتفاق العلماء باتفاق العلماء الجمعة لا يصلحها الشخص وحده ثم اختلفوا في اقل الجماعة للجمعة لا خلاف طويل مشهور بين العلماء - [00:44:29](#)

ويأتينا الكلام عليه ان شاء الله الكلام عن صلاة الجمعة قال المؤداة يعني لا المقضيات هذا هو المذهب وهو مذهب الشافعية ايضا مع ان الشافعية القول المشهور عندهم انها فرض كفاية وقيل انها فرض عید - [00:45:03](#)

وهذا القول صحيح. هذا القول صحيح وهو يدل على فقه عميق للفقهاء فقهاء الحنابلة رحمنا الله واياهم. وغيرهم ممن بين هذا وذلك لان كل الادلة الواردة في صلاة الجماعة انما هي في الصلاة المؤداة - [00:45:25](#)

كل الادلة في الصلاة المؤداة. ما في دليل يدل على وجوب الجماعة في الصلاة المقضية لا يوجد كل الادلة الواردة لما هي في الصلاة المؤداة مثل حديث التحريق هذا في المؤدات ولا في المقضيات - [00:45:43](#)

ها المعدات مثل الحديث الاعمى في المؤدات ولا في المقضيات هو انت وكل الاحاديث هكذا والحديث المشهور على ان الصحيح فيه الوقف من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر. قالوا وما العذر يا رسول الله؟ قال خوف او مرض. هذا في المؤدات ولا في المقضيات؟ المؤدات. ها - [00:46:01](#)

تري هذا من جميل فقه الفقهاء انهم فهموا هذا فمن الخطأ ان يأتي احد ويقول عموم الادلة يدل على وجوب الصلاة المؤداة والمقضية ترى ما في عموم ادلة ما في - [00:46:26](#)

كل الادلة اللي ذكرناها في المؤدات وليست في المقضيات وتري ذا الكلام يمكن ما تسمعون منه من احد يعني ممن يشرح لكم هذا الكتاب او غيره انتبهوا هذه قضايا دقيقة يعني في الاستدلال - [00:46:47](#)

المقصود ان ان انه الادلة كلها تدل على مثل ما قلنا في مسألة الاذان نفس الكلام اول كلام نفسه فهمتم او ما فهمتم فهمت يا ابو متعب طيب الاسئلة ما بعد جا وقتها تونا - [00:47:09](#)

ها ابشر امر بس ها ها وش صار في القضية ايه يعني يعني الان الان يا جماعة واحد نام عن صلاة الظهر حتى خرج وقتها هل يلزم يروح يبحث عن جماعة - [00:47:35](#)

هذا الكلام يدور احد يصلي مع الجماعة وهذا كلام صحيح قد يقال وان كان حتى هذا ما عليه دليل واضح لكن قد يقال قد يقال زيد قد يقال انها تجب على الجماعة - [00:48:03](#)

الذين فاتتهم الصلاة معا لكن ايضا هذا ما عليه دليل في دليل على المشروعية هذا لا شك فيه وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قضى الفجر قضاها مع اصحابه - [00:48:24](#)

صح ولا لا؟ هذا فعل والفعل يدل على ايش الاستحباب ما يدل على الوجوب نقول يسن اذا فاتتك الجماعة مع جماعة معا حتى فاتتكم الصلاة يسن ان تقضوها معا هذا هو الافضل وهو السنة بلا ريب. هذا لا شك فيه - [00:48:38](#)

مثل كنتم في سفر ونمت عن صلاة الفجر صلوا مع بعض على الرجال يعني لا على النساء ولا على الاطفال على الرجال والرجل هو ايش البالغ واما المراهق مراهق هو البالغ ولا دون البلوغ؟ الفعل يدل على دون البلوغ. في الشرع واللغة. المراهق هو الذي دون البلوغ - [00:49:00](#)

اما الذي بلغ هذا في الاسلام رجل رجل ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم كان هل يسمونهم المراهقين هالحين يدخلهم المعركة الجيش ويحاربون ويقاثلون كان الشاب اذا بلغ اجيز في دخول الحرب. وقبل البلوغ ما ما يجاز - [00:49:27](#)

ما يقال توه صغير توه صغير. توه مراهق لا لان الاسلام يربي الاولاد. يربي الناشئة ما يضيعهم المجتمع كله يربي البيت يربي. وكل العالم يربي لكن اذا ضاع الاولاد يصل عشرين نقول مراهق وتوه بزر وتوه ما يفهم وتوه صغير وتراه ما يفهم الحياة - [00:49:54](#)

هذا مو بصحيح هذا هو الصحيح كان اسامة بن زيد يقود جيش فيه ابو بكر وعمر وعمره ثمانطعش سنة وعتاب ابن اسيد امير مكة وعمره ثمانطعش سنة هؤلاء ابائي فجئني بمثلهم اذا جمعنا يا جرير المجامع - [00:50:18](#)

رضي الله عنهم وارضاهم اسأل الله ان يلحقنا واياكم بهم خيرا. نعم الله المستعان طيب قال الاحرار يعني لا على العبيد في عبيدها الحين حتسينا وقلنا يمكن ولعل لو فيه قول احتمال على الاقل ما عاد فيه عبيد هالحين الله بس - [00:50:44](#)

يرحم المسلمين نعم اذا رجعوا ان شاء الله حكينا في الموضوع القادرين يعني للعاجزين العاجز عن اداء الجماعة عن صلاة الجماعة لا تجب عليه الجماعة ما جعل عليكم في الدين ايش - [00:51:09](#)

من حرج وسيأتينا الكلام على غير القادر في الاعذار التي تسقط الجمعة والجماعة سيأتينا ان شاء الله بعد هذا الدرس مباشرة بعده الامامة وبعده الاعذار والله يا اخوي سبحان الله - [00:51:31](#)

فعلا انا اظن الابواب مختصرة بس شكل النسخة اللي معي ذي غير النسخة اللي عندي في البيت النسخة اللي عندي في البيت الكلام رص. وهنا ما شاء الله كل كلمة في سطر - [00:51:58](#)

فلا ادري عاد هي كثيرة تعتبر ولا طيب ولذلك احيانا اتوسع في الشرح ثم ناجين نشوف الوقت بيدنا الحين ما عاد فيه طيب قال وحرر ان يؤم قبل راتب. يعني الامام الراتب في المسجد وهو المعين اماما في المسجد - [00:52:17](#)

حاول لو فرض في دولة مثلا ما تعين لكن الناس اصطالحوا ان هذا هو الامام الراتب. ما هو بشرط انه معين هم خلاص وظعوا لهم امام يصير هو الامام الراتب. سواء كان له رزق او ما له رزق او له اجرة او ما له اجرة - [00:52:42](#)

او معين رسميا او غير معين رسميا يعني مثل الحين بعض الدول اللي ما عندها وزارة شؤون اسلامية قد لا تعين الناس هم اللي يعينون لهم واحد. اما في دول يعني الكفار يبدو ايضا ما يعني - [00:53:02](#)

مممكن يصير في احد يعين ولا بعض الدول ما ادري لكن الغالب انهم يعينون انفسهم يصطلحون الناس فالمقصود انه مو لازم رسمي يعني الامام الراتب هو الذي اصطالح الناس يصلي بهم رسمي او ما هو رسمي - [00:53:17](#)

او مثلا بعض حتى في عندنا مثلا هنا احيانا يقعد المسجد مثل ما يقولون ما له وظيفة سنة وسنتين وثلاث ما هو معين رسمي لكن الناس اتضحوا انه يكون هذا هو امامهم الراتب. فالحكم لا يتعلق بكونه رسمي او ما هو رسمي. انما يتعلق بكونه الناس اصطلاحا ان يكون - [00:53:34](#)

ما من لهم فهذا لا يجوز ان تقام الصلاة حتى يحضر. ولا يجوز الافتيات عليه ويجي واحد يتقدم يصلي عليه الا اذا تأخر تأخرا ظاهرا وشق هذا على الناس وينبغي على الامام انه يتفق مع المؤذن ومع الجماعة يقول انا - [00:53:54](#)

انتظروني دقيقة دقيقتين بالكثير ثلاث دقائق مثلا. ثم اذا تأخرت عنها توكل على الله وصلوا لا احد يتحراني. هذا هو الذي ينبغي خاصة في زماننا الان احيانا تروح بالسيارة عندك موعد وانت تقول ابرجع ان شاء الله - [00:54:14](#)

تواجهك زحمة بنشرت سيارة في الطريق. حادث في الطريق تقعد ساعتين زود على اللي انت متوقعه ولذلك ينبغي حقيقة على الامام الا يزعل اذا تأخروا صلوا الناس هذا من الخطأ خاصة في هالاعصار الناس صاروا مرتبطين بمواعيد مستشفيات ودوامات وارتباط محلات - [00:54:29](#)

واحيانا لو يتأخر الشخص عن هذي يمكن يفصل من عمله. فلذلك لا ينبغي المبالغة في هذا الباب. يقال اذا تأخر الامام اه تأخرا ظاهرا يعني ما هو بنص دقيقة دقيقة يعني الان التأخر الظاهر في ايامنا ثلاث دقائق الى خمس دقائق يعتبر تأخر ظاهر الحقيقة - [00:54:53](#)

خل الناس يبدون يتلفتون يناظرون يشوفون خاصة في المساجد اللي مثلا فيها طريق او يجتمع فيها الناس بكثرة فلذلك يقال صلوا لكن قبل ذلك لا يجوز لا يجوز لانه افتيات على حقه - [00:55:12](#)

قال الا باذني لو اذن وصار هو اصلا مسافر او بيتأخر او مريض فاذن يصلون مباشرة بدون تأخير او اذا كان معذورا اذا كان شخص معذور لمرض او لسفر او غيره - [00:55:30](#)

فكذلك او كان لا يكره ذلك يعني متفاهم مع المؤذن قال يا ابن الحلال انا عندك عشرين دقيقة الاقامة من يوم تدق الساعة عشرين لا تنتظرني ابد لانه ما شاء الله بعض الائمة مبروك تجرى مثل - [00:55:49](#)

الساعة ما يتأخر ثانية من يوم تضرب ساعة الجدار واقف على راس المؤذن. فجزاه الله خير هذا. هذا جزاه الله خير ويا ليت كل الائمة كذا ما شاء الله تبارك الله - [00:56:07](#)

وان شاء الله ان فيهم خير كثير للائمة واكثرهم الحمد لله هكذا لكن طبعا نتساهل في الدقيقة الدقيقتين للانسان احيانا الانسان مثلا يجيه عذر يجيه شي يطرأ عليه يجيه تأخر لسبب يجيه - [00:56:21](#)

فلذلك لكن ايضا ينبغي يعني يعجبني بعض الائمة ما شاء الله تبارك الله خاصة مثل يوم الجمعة يقول انا اروح قبل الصلاة قبل دخول الخطيب بعشر دقائق انتظر اقعد في السيارة - [00:56:34](#)

ليش ؟ قال والله اخاف تبشر سيارة يجي واحد يحدك يجي مشكلة لاني انا على الاقل يعني ما اخذ معي مدى احتياطي. حتى لا أؤخر الناس خاصة الجمعة الجمعة - [00:56:50](#)

الصلاة المعتادة بتلقى عشرة يصلون بدالك لكن الجمعة بعض المساجد اذا تأخر الخطيب راحوا وصلوا وطلعوا ولا صلوا الظهر ومشوا وهذا طبعا ما يجوز ما يجوز يصلون الظهر ويمشون ؟ لا ما يجوز - [00:57:07](#)

يروحو يصلون في مساجد اخرى يلحقون الصلاة في مساجد اخرى او يدوروا لهم واحد يصلي بهم يومه في المسجد يكلمون طالب علم لو هو مصلي الجمعة يجي يصلي بهم يخطب بهم - [00:57:23](#)

ولا يروحون ولا يصلون ظهر ما دام الوقت باقي لان الفقهاء يقولون لا تصح الظهر ما دام بقت وقت الجمعة باقي وهذيك من العجلة ان الناس بس عجلين يصلون الظهر ويمشون لا - [00:57:34](#)

الفقهاء يقول لا تصح صلاتهم الله المستعان طيب قال انتهى الان مما يتعلق حكم الجماعة وحكم اقامة الجماعة قبل الامام الراتب قال ومن كبر باقي شوي ها تؤذن ؟ تفضل جزاك الله خير - [00:57:47](#)

الله اكبر الله اكبر اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة. حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر - [00:58:14](#)

لا اله الا لا اله نعم يقول المؤلف رحمنا الله واياه من كبر قبل تسليمه الامام الاولى ادرك الجماعة هذه المسألة الموسومة عند العلماء بادراك صلاة الجماعة. بماذا تدرك صلاة الجماعة - [00:59:34](#)

في المسألة قولان مشهوران المذهب وهو قول جمهور العلماء على انها تدرك بتكبيرة الاحرام قبل سلام الامام يعني بعبارة بعض الفقهاء بادراك اي جزء منها. بادراك الامام قبل ان يسلم التسليمه الاولى. تكبر - [01:00:38](#)

الاحرام ولو لم تجلس لو كبرت للاحرام قبل ان يسلم التسليمه الاولى ثم سلم خلاص تكون ادركت الجماعة ولو لم تجلس ولا تجلس في هذه الحالة خلاص كمل صلاتك واقف - [01:00:58](#)

قال من كبر قبل تسليمه الامامة الاولى ادرك الجماعة. وهذا مذهب الحنابلة والشافعية والحنفية واختاره جماعة من المالكية كابن يونس المالكي الصقلي ويقال الصقلي ويذكر ايضا عن ابن رشد الجد من كبار علماء المالكية - [01:01:15](#)

ومذهب المالكية وهو قول في مذهب الحنابلة اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وجماعة انه لا تدرك الا بادراك ركعة وهذا هو القول المشهور عند الناس اليوم والاقرب والله اعلم مذهب الجمهور ومذهب الحنابلة - [01:01:43](#)

وهما ذكروا المؤلف هنا لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم آآ فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا وفي لفظ فأتوا فبين انه يدرك بادراك اي جزء من الصلاة. قال ما ادركتم فصلوا - [01:02:02](#)

وامره ان يصلي بادراك اي جزء منها لان ماء هنا بمعنى الذي تفيد العموم وعلى كل حال هذه مسألة طويلة وفيها خلاف وفيها كتابات واسأل الله ان يعينني على شيء كنت قد بدأت اكتبه في هذه المسألة - [01:02:24](#)

طيب قال ومن ادركه راکعا ادرك الركعة. هذه مسألة ثانية وهي ادراك الركعة عامة العلماء واكثر الفقهاء وهو مذهب الامام الاربعة ان الركعة تدرك بادراك الركوع يدرك بادراك الركوع مع الامام - [01:02:43](#)

فاذا اتيت والامام راکع وجب عليك ان تكبر قائما ولا يجوز لك ان تكبر وانت راکع يعني هذا الامام الان راکع الامام راکع انت اتيت تدخل معه. اولاً لا تكبر قبل ان تصل الى الصف - [01:03:06](#)

ثانياً كبر وانت واقف قبل ان تركع فتقول الله اكبر تنتهي من التكبير ثم الله تكبر ثانية وترکع هذي ثلاثة امور الامر الاول لا تكبر دون الصف الثاني لا تكبر تكبيرة الاحرام الا قائماً. الثالث تكبر تكبيرة الركوع وانت تركع - [01:03:31](#)

قال الحنابلة تكبيرة الركوع هذه لو تركها لا بأس لا بأس ولكن الافضل ان يترك ان يأتي بها هذي ذكرت هذا في احكام تكبيرات الانتقال اشرت الى هذا القول طيب - [01:03:57](#)

قال ادرك الركعة بشرط ذكر المؤلف شرطين قال ادراكه راکعا. يعني ادراكه قبل ان يرفع. قبل ان يرفع ماشي؟ واضح هذا الشرط الثاني ان لا يشك في هذا الادراك الا يشك انه مدرك - [01:04:15](#)

اه ثم ذكر اللي ذكرناه قبل قليل قال وتحريمتي قائماً هذا ايضا شرط ثالث حقيقة. قال يجب ان يكبر للاحرام قائماً يسن له ان يكبر ثانية للركوع هذا اللي ذكره قبل قليل - [01:04:44](#)

طيب ما معنى قوله وعدم شكه فيه انتبهوا معي انتبهوا هذي مسألة كنا نريد ان نذكرها لكن جابها الشيخ فسنذكرها لكم ما كنت لا اذكره لانها تحتاج توضيح وفيها خلاف - [01:05:03](#)

قد تلتمس على بعض الاخوة وكان سألتني عنها ابو متعب امس وقلت خلنا يعني ما نحتاج نذكرها. لكنها جاءت جابها الله طيب انتبهوا معي بس انتبهوا خلوكم معي شوي الان الا يحصل انك احيانا تجي والامام راکع ثم تركع - [01:05:30](#)

يصير عندك شك انت ادركت الركوع ولا هو رفع قبل ما تركع يعني انت تكبر وهو ايش يقول سمع الله لمن حمده. حصل احيانا ولا ما تحصل؟ انتم معي ولا لا؟ تحصل تحصل. تقع ها؟ كثير. طيب ما هو الحكم في هذه الحالة؟ انتبهوا معي بذكره باختصار. وان شاء الله ترى ما ني - [01:05:50](#)

ولا احد يسألني عنه بس انا ساذكره بوضوح ان شاء الله نقول لك ثلاثة احوال لك كم حالة طبعاً احنا نقدر نقول نذكر حالة الشك لكن حتى تتمايز عما قبلها وما بعدها. الحالة الاولى ان تكبر وتركع - [01:06:14](#)

تيقن انك ادركت الركوع مع الامام بانك وضعت يديك على ركبتيك والامام لم يقل سمع الله لمن حمده لم يبدأ بالسجود حاط او واضع يديك على ركبتيك راعا قال الامام سمع الله لمن حمده انت الان متيقن انك ايش - [01:06:38](#)

ادركت واضح طيب الحالة الثانية عكسها تماماً ان تتيقن انك ما ادركت بمعنى انك تكبر الله اكبر وتوك بتركع الامام رفع. انت ركعت بس متأكد انك راعع عقب رفع ايش - [01:07:03](#)

طبعاً المفروض انك تركع ولا ما تركع المفروض ما تركع بس الواقع مع العجلة مع كذا احياناً الواحد يركع هذا الركوع ما له محل من الاعراب غلط لان الامام رفع وانت متأكد انه رافع - [01:07:25](#)

فلذلك الركوع وش حكمه هنا لا يجوز لانك خلاص انتهى الامام من الركوع لا يجوز انك تركع ولن تدرك الركوع مع الامام ولا الركعة وضح الطرفان باقي عندنا الطرف الوسط - [01:07:41](#)

انتم معي الاخوان اللي ورا اه انا قلت الله اكبر وركعت وانا اركع ورفع مش مدري انا قبله ولا هو قبلي قضية مسابقة سباق هو يطلع وانا انزل انا انزل وهو يطلع - [01:07:56](#)

هذي الحالة اللي المؤلف يقول بشرط عدم الشك يعني المؤلف من يوضح لكلامه الان على ضوء اللي وضحته لكم هل يصير الانسان مدرك للركوع وللركعة ولا غير مدرك شرايك انت - [01:08:16](#)

غير مدرك. ها وانت وانت مدرك ها ما معك كتاب هذا المشكلة اللي ما معه كتاب ها وش رايك انت؟ غير مدرك ها الان مدرك ولا غير مدرك مدرك معك كتاب - [01:08:36](#)

لحظة لحظة عيد السؤال ما ابي اعيده انا عشان وقتنا قلت لكم المسألة ما ودي احكي فيها. خلاصة الكلام خلاصة الكلام انه شاك اذا كان شاكاً فالمؤلف يقول لم يدرك لان من شرط الادراك الا تشك فيه. واضح لكم الاولى لا - [01:09:01](#)

يعني ايش معنى هذا الكلام يعني فافتك ايش ؟ الركعة يعني فافتك الركعة يعني فافتك الركوع والركعة. واضح الان الى الان ترى ما بعد وقعنا في المشكلة. الى الان ان في اليسير في السهل - [01:09:30](#)

تبون اوقف عند الكلام ذا وقفت. هذا هو المذهب فهمتموه بس هي القضية ترى ما هي في وضوح المذهب انا الكلام في القول الثاني اللي هو عندنا انه ارجح من من هذا القول - [01:09:48](#)

اللي بيسبب لكم نخليكم على المذهب وبركة ولا لا يا ابو متعب بس عموماً انا ساقول القول الثاني باختصار باختصار ولا احد يسألني عنها الا في نهاية الدرس ان شئتم - [01:10:06](#)

اذا انتهينا من الدرس اسألوا ما شئتم وهذا منه اللي ما فهمه اللي عنده اشكال القول الثاني القول الثاني يقول انت اما ان يكون عندك غلبة ظن بالادراك فتعمل بغلبة الظن - [01:10:24](#)

واما ان لا يكون عندك غلبة ظن فتعمل باليقين اللي هو المذهب. اليقين المذهب القول الثاني فيه تفصيل طيب انا عندي غلبة ظن عندي تسعين في المئة انني مدرك اعمل بالادراك. واعتبر اني عندي شك بس عشرة في المئة - [01:10:47](#)

اعتبر اني مدرك لهذه الركعة الى الان الكلام حليوة بس ما بعد خلصنا طيب انا عملت اني مدرك وقلت انا مدرك الركوع ومدرك الركعة خلاص الحمد لله يبقى في اشكال ثاني في امر لابد ايضاً - [01:11:11](#)

انتبه انا يوجد عندي شك صح ولا لا والشك من اسباب سجود ايش الشهوة فما دام عندك شك فيجب عليك ان تسجد الشهو طيب الى الان ماشي باقي بعد شي ثاني - [01:11:36](#)

تقولون الامام يتحمل عن المأموم صح ولذلك سنقول لك اضافة كلام ان كانت هذه الركعة هي الاولى ايش موضوع الشك وانس موضوع السهو وسلم مع الامام. اما ان كانت الثانية الثالثة الرابعة - [01:12:02](#)

يعني بتقوم بعد سلام الامام وتقضي ركعة او ركعتين او ثلاث فيجب عليك ان تسجد للسهو لماذا لوجود الشك والله اعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد من اللي فهمها مئة بالمئة يرفع ايده؟ شوف - [01:12:26](#)

والله كويس بركة بركة ما شاء الله بركة. جميل السلاسل بعد بفتح مجال ابشر خلينا نكمل بس هذا الموضوع وابشروا اوه او حتى بعد الصلاة يعني قال بدأ يقول ويتحمل عن المأموم عن الامام امور. الامر الاول القراءة يعني قراءة الفاتحة. وحتى قراءة آآ -

[01:12:49](#)

القراءة المسنونة وهي قراءة السورة. وذكرنا لكم بالامس لما ذكرنا الاركان ذكرنا لكم حكم قراءة الفاتحة للمأموم مو امس سكرناها؟ لا وش وش اللي رجحناه تذكر نقول في السرية يجب وفي الجهرية لا يجب والوجوب هنا اصطلاحى ليس بمعنى الواجب العام اللي قد يكون ركن وقد يكون واجب لا الوجوب - [01:13:19](#)

الاصطلاحى اللي هو واجب يجبر بسجود السهو طيب جميل قال وسجود سهو يتحمل عنه سجود السهو يعني لو انك نسيت مثلا تسبيح الركوع وانت غير مسبوق. ان كنت مسبوق تسجد للسهو. اما اذا كنت ستسلم مع الامام ما في سجود سهو في قول عامة

العلماء رحمنا الله واياهم - [01:13:46](#)

فيتحمل عنك اذا نسيت الواجبات مثل سجود مثل تسبيح الركوع تسبيح السجود قال وسجود التلاوة يعني لو انك انت في صلاة السرية قرأت اية فيها سجد تلاوة هل تسجد لوحده؟ لا يتحمل عنك امام سجود - [01:14:11](#)

للتلاوة ولا يشرع لك ان تسجد للتلاوة قال ويتحمل عنه الامام السترة. ليس المراد ستر الثياب. المقصود سترة سترة الامام. فلا يسن للمأموم ان يضع له سترة يكفي سترة ايش؟ فسترة الامام سترة له ولمن خلفه - [01:14:28](#)

ودعاء القنوت. دعاء القنوت يتحملة عنك الامام. بمعنى انه يكفي ان الامام يدعو بدعاء القنوت. انت لا تدعو دعاء القنوت. يكفي ان تؤمن على الايمان اه على دعاء الامام قال وتشهد اول اذا سبق بركعة اذا جيت في الظهر وقد فاتتك ركعة - [01:14:47](#)

او جيت في العصر وقد فاتتك ركعة الامام سيجلس بعد الثانية هي له التشهد الاول بس انت لك ما هو التشهد الاول طيب وسيقوم للثالثة وانت ستقوم للثانية. الامام لم يجلس بعد الثالثة وهي الثانية بالنسبة لك ايضا لن تجلس - [01:15:08](#)

اذا تركت واجب من واجبات الصلاة يتحملة عنك ايش؟ الامام لانه لا يجوز لك مخالفة الامام قال لكن يسن ان يقرأ في سكاة اثال يعني لو ان الامام سكت بعد بين قراءة الفاتحة والسورة - [01:15:28](#)

فيسن لك ان تقرأ او السكتة الاولى لو طولها الامام اطال في قراءة دعاء الاستفتاح. انت قرأت دعاء الاستفتاح وهو ما بدأ بالقراءة تسكت لا تبدأ اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حتى يبدأ بالقراءة وتسكت. فاذا

انتهى من الفاتحة تكمل انت الفاتحة - [01:15:46](#)

بدأتها وتبني على قراءتك السابقة قال والسرية المذهب على ان القراءة في السرية سنة وذكرنا ان الصحيح انها ايش واجبة قال واذا لم يسمعه لبعده لا طرش اذا لم تسمع الامام لبعده - [01:16:06](#)

ينبغي لك ان تقرأ الفاتحة لا طرش لان الطرش اللي ما يسمع لو يقرأ الفاتحة ازعج من حوله وقد يكون صوته يعني مرتفع. هذا اذا لم يصل الى درجة ايش - [01:16:28](#)

البكم لان اكثر من يصاب سبحان الله بالصمم بعد فترة يصاب ايش عافانا الله واياكم قال وسن له ايضا التخفيف مع الاتمام. يعني يسن للامام ان يخفف لكن مع الاكمال يعني بدون عجلة - [01:16:44](#)

والتخفيف حده قراءة اوساط المفصل وقصار المفصل كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم في قصة اه معاذ كما في الصحيحين وفي حديث عثمان ابن ابي العاص وذكرناه البارحة قالوا يسن ايضا تطويل الاولى على الثانية نعم هذا هو الغالب لكن يسن احيانا ان تكون

الثانية مثل ايش - [01:17:02](#)

مثل الاولى بل يسن احيانا تكون الثانية اطول من الاولى باية او ايتين كما في سبح والغاشي. الغاشي اطول من سبح شي يسير يمكن باية او ايتين بسطر تقريبا الطول اليسير احيانا لا بأس - [01:17:23](#)

قال وانتظار داخل ما لم يعني يسن للامام الحقيقة انا نقول يستحب هنا يستحب لا نقول ايش اقرب اقرب انا نقول يستحب. جاء في

الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:17:40

اه كان يطيل الركعة الاولى عند ابي داود هذا حتى لا يسمعا وقع قدم وفي اسناده ضعف يسير وجاء عدة احاديث تدل على هذا عامة وخاصة مع قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى. مع ادلة ذكرها غير هذا - 01:17:56

يدل على استحباب انتظار الداخل يعني الامام راعع وفي شخص يريد الدخول او يدخل دخل المسجد. انت شعرت به بس ما ينبغي له ان يحدث اصوات ولا ازعاج لان هذا اما مكروه او حرام. فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه - 01:18:13

الصحابة جاء اولهم جلبة. قال اذا اتيت الصلاة فلا تأتوا وانتم تسعون فلا ينبغي اقل احوال الكراهية ان تعمل جلبة او اصوات او نحنات هذا كله مكروه لان في اذاء وازعاج المصلين. لكن مشيك الطبيعي اذا سمعه - 01:18:30

الامام فيستحب له ان يتأخر قليلا قالوا بشرط الا يشق على المأمومين الحاضرين لان الذي معه اولى من الذي ليس معه فاذا شق عليهم لا ينبغي ان ينتظر وهل ينتظره في التشهد الاخير؟ نعم ينتظره ايضا في التشهد الاخير ونص عليه جمع من اصحابنا ومن

الشافعية لانه آآ - 01:18:46

يستفيد ادراك الجماعة يستفيد ادراك الجماعة. فلك ايضا ان تتأخر في التشهد الاخير اذا كنت اماما لكي يدخل معك من دخل المسجد فتنتظر حتى يكبر ثم تسلم نكتفي بهذا القدر وينتهي الفصل اذا فيه اسئلة حتى يأتي المؤذن - 01:19:15

اقامة الصلاة تفضل تفضل نعم انا ما احب احد يلتفت اذا قلت له قم خلك جريء يا ابني لو ما هو بانت توكل على الله عشان الوقت

تفضل صل معها كل كلامنا تو وشو عشانه يا بوي؟ نعم اذا جيتوا الامام في التشهد الاخير ادخل معه في الصلاة - 01:19:37

نعم تفضل سيدة تسأل تقول كيف نجتمع في يوم الجمعة حديث وهو قائم يصلي مع وقت النهي؟ ايش؟ كيف نجتمع في يوم الجمعة حديث وهو قائم يصلي مع وقت النهي. قلنا لكم قبل شوي ليس في يوم الجمعة وقت نهى هذا هو الصحيح - 01:20:01

هذا هو الصحيح. نعم عند الشي تفضل ايش ما يجوز ما يجوز الا اذا تأخر تأخرا ظاهرا. اذا تأخر المؤذن تأخرا ظاهرا خلاص يعني خمس دقائق سبع دقائق اذن. اولى من ترك الاذان. لكن بعض الناس في اللحظة الاذان سبع وعشر - 01:20:22

مسك المظروف والمؤذن هذا ما يجوز هذا. هذا هذا اعتداء على حق المؤذن والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وبعد الصلاة

لان السؤال بعد الصلاة ان شاء الله - 01:20:50